

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة  
١٩٧ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢٧ ذى الحجة سنة ١٤٤٥  
الموافق (٣ يوليوس سنة ٢٠٢٤)

العدد  
١٤٢



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ ..... ٢٠٢٤ لسنة ٩٦ قرار وزارى رقم : وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة
- ٢٦ ..... ٢٠٢٤ لسنة ١٠٥ قرار وزارى رقم { وزارة الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية
- ٤٢ ..... ٢٠٢٤ لسنة ٧٨ قرار رقم { محافظة الدقهلية
- ٤٦ ..... ٢٠٢٤ لسنة ٣٨٩ قرار رقم : وزارة النقل
- ٤٨ ..... قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة .. { الشركة القابضة لمشروعات  
الطرق والكبارى والنقل البرى
- ٥٠ ..... ٢٠٢٤ لسنة ١١٨٤ قرار قيد رقم { وزارة التضامن الاجتماعى  
الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى
- ٥٦-٥٢ ..... قرارات توفيق أوضاع جمعيات : مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة
- ..... إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
- ٥٩ ..... إعلانات فقد :
- ..... إعلانات مناقصات وممارسات.....
- ..... إعلانات بيع وتأجير .....
- ..... حجوزات - بيوع إدارية .....

# قرارات

## وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

قرار وزارى رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢٤

صادر بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٤

### وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

بعد الاطلاع على قانون الكهرباء الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى النظام الأساسى للشركة المصرية لنقل الكهرباء ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية لنقل الكهرباء بتاريخ ٢٤/٤/٢٠٢٤ ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يتم تنفيذ وإقامة وشد الموصلات للأبراج من البرج رقم (٣) وحتى البرج

رقم (٢٧) بالخط الكهربائى (العاشر ٥٠٠/بليبىس الجديدة) جهد ٢٢٠ كيلوفولت

بطول حوالى (٥, ٩ كم) الواقعة بنطاق جمعية العدلية بمحافظة الشرقية (بالقوة

الجبرية) ، وذلك على الأرض التى يمر بها هذا الخط ، وذلك طبقاً للمسار الموضح

بالخرائط المساحية ، ويكون تنفيذ الأعمال على النحو التالى :

أعمال الحفر لكل برج .

أعمال إحلال التربة للأبراج .

أعمال الخرسانة العادية والمسلحة للأبراج .

أعمال العزل بالبيوتامين للأبراج .

أعمال ردم من تربة الحفر للأبراج .

أعمال تركيب العازلات وشد الموصلات وسلك الأرضى للأبراج .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار وملحقاته فى الوقائع المصرية ، ويودع بمكتب الشهر

العقارى المختص ، وعلى جميع المختصين تنفيذه .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة


**دكتور/ محمد شاكر المرقبى**




كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعترضين  
على تنفيذ البرج رقم (٣) وحتى البرج رقم (٢٧) بالخط الكهربائى  
(العاشر ٥٠٠/بليبس الجديدة) جهد (٢٢٠) ك.ف بمحافظة الشرقية

المحافظة	العنوان	الاسم	م
الشرقية	ميدان الطيارة - بليبس - شرقية	أمين فريد أبو حديد بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية للاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضى	١


العدد ١٢٤٠٠٠٠



DETAIL CHIMNEY REINFORCEMENT DETAIL



CHIMNEY BOTTOM REINFORCEMENT PLAN



CHIMNEY 10% REINFORCEMENT PLAN

Excavation	Depth (m)	Area (sq.m)	Volume (cu.m)	Relative compactness		Remarks
				Comp. %	Comp. %	
Per Footing	1.50	16.34	24.51	97	97	471
Per Tower	11.00	111.00	1221.00	97	97	1728
<b>Total</b>						<b>4179</b>

Type	Sketch	Ø	Length (m)	Total length (m)	Total weight (kg)	Remarks
BAR		12	3000	12.00	43200	
BAR		12	2600	10.40	36320	
BAR		12	2500	10.00	35000	
BAR		12	2000	8.00	28000	
BAR		18	4000	18.00	63000	
BAR		18	3000	14.40	47520	
BAR		12	1500	6.00	21000	
BAR		12	1400	5.60	19600	
<b>Total</b>					<b>338360</b>	

**NOTES**

- Foundation are designed for the following soil conditions :-  
 - Allowable bearing capacity = 150Kg/cm<sup>2</sup>  
 - Depth of foundation from ground level = 3.50m  
 - Ground water level 20%.
- The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the approved soil investigation report include but not be limited to, correct content correct type - soil replacement, sandblasting, etc.
- Foundation should be placed on a layer of FC concrete 15 cm thickness
- Placing of concrete should be made without any interruption
- Reinforcement bars to be used should be high grade steel at 50 of minimum yield strength = 3600 Kg/cm<sup>2</sup>
- Soil desludging material shall be according to approved soil classification and to be transported in layers and each layer should not be less than 30% of the max dry density determined from standard proctor test as per soil report.
- 20 Silt Clay Soil exist at the bottom of the excavation pit. Soil replacement layers shall be used according to soil investigation report.
- Cutting must be done for the Soil 3 days after concrete placing
- All dimensions must be checked against the steel tower workshop drawings
- Minimum cube strength ( 28 days ) for foundation concrete = 200 Kg/cm<sup>2</sup>
- Minimum cube strength ( 28 days ) for hot layer concrete = 210 Kg/cm<sup>2</sup>
- Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from 75mm to 100mm
- All dimensions are in millimeters
- Template must be used during concrete pouring
- Sulfate resisting cement should be used in reinforced concrete.

P.P.	Working Point	PRINCIPLES OF SOIL CLASSIFICATION			
		Grain Size	Plasticity	Shrinkage	Moisture Content

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY E.E.T.C

EL ASHER 500 / LRT2 220KV DHTL  
 Foundation Details For Tower Type (B - B+3 - B+12 - B+15)  
 (Soil Class 3 Without Soil Reinforcement)

EL ASHER 500 / LRT2 220KV DHTL  
 Foundation Details For Tower Type (B - B+3 - B+12 - B+15)  
 (Soil Class 3 Without Soil Reinforcement)

EL ASHER 500 / LRT2 220KV DHTL  
 Foundation Details For Tower Type (B - B+3 - B+12 - B+15)  
 (Soil Class 3 Without Soil Reinforcement)


EL ASHER 500 / LRT2 220KV DHTL  
 Foundation Details For Tower Type (B - B+3 - B+12 - B+15)  
 (Soil Class 3 Without Soil Reinforcement)

التمديدات الكهربائية  
 والاسلاك والموصلات  
 والتركيبات الكهربائية  
 والموصلات الكهربائية

التصميم: م. أحمد  
 التنفيذ: م. أحمد





1/5





العدد ١٤٢ - ١٤٢٠ - ١٤٢٠

ITEMS TYPE	REVISIONS	DATE	BY	CHKD
1	A	12/12/2023		



الادوية...  
 ...  
 ...

Excavation	Production		Main concrete		Reinforcement	
	m <sup>3</sup>	m <sup>2</sup>	m <sup>3</sup>	m <sup>3</sup>	m <sup>3</sup>	m <sup>3</sup>
Per footing	12.27	2.5	1.85	2.4	4.8	4.8
Per tower	12.219	18.8	2.18	2.84	2.32	2.32

Item No.	Section	Dia	Length	Vol	Total	Remarks
		mm	mm	m <sup>3</sup>	m <sup>3</sup>	
101		12	2300	27	10710	
102		12	3300	27	10710	
103		12	3000	27	10710	
104		12	2000	27	10710	
105		10	4500	14	14229	
106		10	3200	14	47259	
107		12	1500	10	15000	
108		12	1400	8	5600	
		Total		147	480	

- NOTES**
- Foundation are designed for the following soil conditions :-
    - Allowable bearing capacity = 1.20kg/cm<sup>2</sup>
    - Depth of foundation from ground level = 0.30M
    - Ground water level 1.5M
  - The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the approved soil investigation report include but not be limited to, correct content around Type & soil replacement - Horizontal etc.
  - Foundation should be placed on a layer of PC concrete 15 cm thickness
  - Finishing of concrete should be made without any interruption
  - Reinforcement bars to be used should be high grade steel at 52 of minimum yield strength = 5600 Kg/cm<sup>2</sup>
  - Soil remediation material shall be according to approved soil classification and to be compacted in layers and each layer should not be less than 80% of the max dry density determined from standard proctor test as per soil report
  - If Silty Soil exist at the bottom of the excavation pit, Soil replacement layers shall be used according to soil investigation report.
  - Curing must be done for the first 3 days after concrete placing
  - All dimensions must be checked against the steel tower workshop drawings
  - Minimum cube strength ( 28 days ) for foundation concrete = 210 Kg/cm<sup>2</sup>
  - Minimum cube strength ( 28 days ) for bed layer concrete = 210 Kg/cm<sup>2</sup>
  - Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from (75) mm
  - All dimensions are in millimeter
  - Template must be used during concrete pouring
  - Sulphate resisting cement should be used in reinforced concrete.

**LEGEND**

1. Foundation Working Panel	FOUNDATION OF TOWER
2. Ground Level	GROUND LEVEL
3. Concrete Level	CONCRETE LEVEL
4. Surface Level	SURFACE LEVEL

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY E.E.T.C.

ELECTRIC POWER SYSTEMS  
 ENGINEERING COMPANY  
 E.P.S.

EGYPT MECHANICAL and ELECTRICAL PRODUCTS  
 (KAIRO/EGYPT)




EL ASHER 500 / LRT2 220KV CH11  
 Foundation Details For Tower Types  
 (S-17)

(Soil Class. 3 Without Soil Remediation)

710 1300 13	M Ash & b/c	31612021	100 1400 11 600
130 130 13	A 1 mesh	31612021	
400 130 13	M: A&B	31612021	A 1


Handwritten notes in Arabic, including the number '5/2'.





٥-٢٦-٢٠٢٤-١٣٥١٣١٤١٣





العدد ١٤٢، ٢٠٢٤

INVERTS SIZE	EGWWS 000-1510WS		
	A	B	E
300	10000	17500	17500
300-3	10000	17500	17500
300-4	10000	17500	17500
300-5	10000	17500	17500
300-6	10000	17500	17500
300-7	10000	17500	17500
300-8	10000	17500	17500
300-9	10000	17500	17500
300-10	10000	17500	17500

	Insulation	Plain concrete	Reinforcement
Per Footing	102.75	50	2.75
Per tower	410.50	200	15.00
			52.00
			3.00

Type	Start	End	Length (m)	kg/m	Total length (m)	Total weight (kg)
100	0	16	16	4.000	64	256
200	16	32	16	4.500	72	324
300	32	48	16	4.200	67.2	284.16
400	48	64	16	5.250	84	441
500	64	80	16	5.600	90	504
600	80	96	16	6.000	96	576
700	96	112	16	6.400	102.4	645.12
800	112	128	16	6.800	108.8	737.28
900	128	144	16	7.200	115.2	829.44
1000	144	160	16	7.600	121.6	921.6
						5200

**NOTES:**  
 1 - Foundation was designed for the following soil conditions:  
 - Allowable bearing capacity = 1500 kg/cm<sup>2</sup>  
 - Depth of foundation from ground level = 4.5M  
 - Ground water level 0.00M  
 The contractor is obliged to verify all soil conditions and circumstances stated in the approved soil investigation report and to be liable to correct material content type, soil reinforcement, foundation, etc.

2 - Foundation should be placed on a layer of FC concrete 15 cm thickness  
 3 - Fining of concrete should be made without any interruption  
 4 - Displacement bars to be used should be high grade steel at 52 of minimum yield strength = 2000 kg/cm<sup>2</sup>  
 5 - Soil backfilling material shall be according to approved soil characterization and to be compacted in layers and each layer should not be less than 300 of the max dry density determined from standard proctor test as per soil report  
 6 - If Daily Soil exist at the bottom of the excavation pit, Soil replacement layers shall be used according to soil investigation report.  
 7 - Curing must be done for the first 3 days after concrete placing  
 8 - All dimensions must be checked against the steel tower workshop drawings  
 9 - Minimum cube strength ( 28 days ) for foundation concrete = 200 kg/cm<sup>2</sup>  
 10 - Minimum cube strength ( 28 days ) for bed layer concrete = 200 kg/cm<sup>2</sup>  
 11 - Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from (7.5) Cm  
 12 - All dimensions are in millimeters  
 13 - Sulfate must be used during concrete pouring  
 14 - Sulphate resisting cement should be used in rebarbed concrete.

- التصميم مسئولية الاستشاري ودراسة التربة  
 - مراجعة ودراسة مع لخصات التربة

**LEGEND**  
 ... Foundation Level  
 ... Ground Level  
 ... Concrete Level  
 ... Adjoining Level

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY EETC

ELECTRIC POWER SYSTEMS  
 ENGINEERING COMPANY  
 EPS

EGYPTIAN CHEMICAL AND MINERAL PROJECTS  
 (SOCIETY)


EL ASHER 500 KV LINE 220KV OHLL  
 Foundation Details for Tower Types  
 (100 - 1000-3 - 1000-12 - 1000-15)  
 (Soil Class 3 Wetland Soil (Single member))

PROJECT NO: ...  
 SHEET NO: ...  
 DATE: ...  
 DRAWN BY: ...  
 CHECKED BY: ...  
 APPROVED BY: ...



Handwritten signature or initials in the top right corner.


٩٦ زقنم










صين




العدد ١٤٢ - ٢٠٢٤

TOWERS TYPE	DIMENSIONS			
	A	B	C	D
B-3	7.70	7.70	11.75	11.75
B-4	7.70	7.70	11.75	11.75
B-12	7.70	7.70	11.75	11.75



EAB BOTTOM REINFORCEMENT PLAN



EAB TOP REINFORCEMENT PLAN

الاسم (الاسم) -  
 الاسم (الاسم) -  
 الاسم (الاسم) -

Excavation	Area (sqm)	Volume (cu m)	Main concrete	Reinforcement	Form	Type	Remarks
Excavation	28.70	2.4	7.25	21.8	13.24	4.1	4.24
Form tower	281.85	26.28	84.88	6.534	10.81	17.26	

- NOTES**
- 1 - Foundation are designed for the following soil conditions :-  
 - Allowable bearing capacity = 1200 kg/cm<sup>2</sup>  
 - Depth of foundation from ground level = 3.30m - Excavation level = 3.00m  
 - Ground water level DRT
  - 2 - The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the approved soil investigation report. He/she has not to be limited to, without changing cement type, soil replacement, levelling, etc.
  - 3 - Foundation should be placed in 2 layers of 18 cm each, 16 cm thick.
  - 4 - Fixing of concrete should be made without any interruption
  - 5 - Reinforcement bars to be used should be high grade steel at 32 of minimum yield strength = 3600 kg/cm<sup>2</sup>
  - 6 - Soil backfilling material shall be according to approved soil classification and to be compacted in layers and each layer should not be less than 90% of the dry density determined from standard proctor test as per soil report.
  - 7 - If Silty soil exist at the bottom of the excavation pit, Soil replacement layer shall be used according to soil investigation report.
  - 8 - Curing must be done for the first 3 days after concrete placing.
  - 9 - All dimensions must be checked against the steel tower working drawings
  - 10 - Minimum cube strength (28 days) for foundation concrete = 200 kg/cm<sup>2</sup>
  - 11 - Minimum cube strength (28 days) for bad layer concrete = 210 kg/cm<sup>2</sup>
  - 12 - Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from (75) cm
  - 13 - All dimensions are in millimeters
  - 14 - Template must be used during concrete pouring
  - 15 - Polythene sheeting must be used in reinforced concrete.

**LEGEND**

Working Level	Excavation Level	Concrete Level	Ground Level
---------------	------------------	----------------	--------------

NO.	DATE	DESCRIPTION	BY	CHECKED	APPROVED
1	February 2024	Issued			

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY EETC

ELECTRIC POWER SYSTEMS  
 ENGINEERING COMPANY  
 BRANCH OF EL-DOKKI  
 EL-DOKKI

EGYPT MECHANICAL AND ELECTRICAL PROJECTS  
 (KAMRONIKA)


PROJECT NO. EL ASHER 500 / LRT2 220KV OHTL  
 Foundation Details For Tower Types  
 (B - B+3 - B+12 - B+15)  
 (Soil Class 3 With Soil Replacement)

PREPARED	M. A. EL-HADI	23/01/2021	23/01/2021	23/01/2021	23/01/2021
CHECKED	A. EL-HADI	23/01/2021	23/01/2021	23/01/2021	23/01/2021
APPROVED	M. A. EL-HADI	23/01/2021	23/01/2021	23/01/2021	23/01/2021






حسين




العدد ١٤٢ - ١/١٩٦

TOWER TYPE	TOWER 40-40/27.5		
	A	B	L
27.5	16.25	17.50	27.50

SECTION No. 3




tan α = 0.150




DIA. and CHUNNY REINFORCEMENT DETAIL

DIA. BOTTOM REINFORCEMENT PLAN



DIA. TOP REINFORCEMENT PLAN



Item No.	Description	Quantity	Unit	Remarks
1	For casting	10.45	m³	
2	For form	20.20	m²	
Total		30.65		

Item No.	Sketch	Length mm	C/C Length cm	Total Length cm	Total Weight Kg	Remarks
1	1	45	25.75	4.2	20.25	Ø8
2	2	12	33.38	2.4	30.98	Ø8
3	3	12	26.80	2.4	28.40	Ø8
4	4	12	20.22	2.4	21.82	Ø8
5	5	18	4.50	3.6	6.45	Ø8
6	6	12	25.28	1.4	43.90	Ø8
7	7	12	4.50	1.0	12.00	Ø8
8	8	12	1.66	4	2.60	Ø8
Total subject					48.2	

**NOTES**

- Foundations are designed for the following soil conditions:
  - Allowable bearing capacity = 1,200 Kg/cm²
  - Depth of foundation from ground level = 3.30M - Excavation level = 2.30M
  - Ground water level (BWT) =
- The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the approved soil investigation report (include but not be limited to, relevant correct ground type, soil replacement, insulation, etc.
- Foundation should be placed on a layer of PC concrete 15 cm thickness
- Placing of concrete should be made without any interruption
- Reinforcement bars to be used should be high grade steel at least of minimum yield strength = 5000 Kg/cm²
- Soil Deckilling material shall be according to approved soil classification and to be compacted in layers and each layer should not be less than 20% of the max dry density determined from standard practice test on per soil report.
- If Silty Soil exist at the bottom of the excavation pit, Soil replacement layers shall be used according to soil investigation report.
- Curing must be done for the first 3 days after concrete placing
- All dimension must be checked against the steel tower workshop drawings
- Minimum cube strength ( 28 days ) for foundation concrete = 200 Kg/cm²
- Minimum cube strength ( 28 days ) for bed layer concrete = 210 Kg/cm²
- Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from (7.5) Cm
- All dimensions are in millimeter
- Template must be used during concrete pouring
- Sulphate resisting cement should be used in reinforced concrete.

**LICENSED**

Working Point: \_\_\_\_\_  
 Ground Level: \_\_\_\_\_  
 Concrete Level: \_\_\_\_\_  
 Surface Level: \_\_\_\_\_

100 mm = 1 cm

NO.	DATE	REVISION	BY	CHECKED

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY E E T C

E P S  
 ELECTRIC POWER SYSTEMS  
 ENGINEERING COMPANY  
 MEMBERSHIP NO. 128  
 1983

EGYPT MECHANICAL AND ELECTRICAL PROJECTS  
 (KARHOMKA)

Project No: EL ASHER 500 / 17/2/ 220KV OHTL  
 Foundation Details For Tower Type: (B-27)

(Soil Class: 3 With Soil Reinforcement)

DESIGNED BY: M. Ali El-Dine  
 CHECKED BY: A. Farah  
 APPROVED BY: M. SAAD


DATE: 25 FEB 14  
 SCALE: 1:1  
 SHEET NO: 01

الشيخ مسلول ال...  
الشيخ مسلول ال...

١٥  
١٤



مخطط :-



العدد ١٤٢ - ٢٠٢٤

ITEMS	QTY	UNIT	DESCRIPTION	Excavation	Reinforcement	Insulation	Form concrete	Formwork	Reinf.
1	1	m <sup>3</sup>	Excavation	437.5	26.81	14.2	11.94	25.519	36.4
2	1	m <sup>3</sup>	Reinforcement	119.36	14.845	25.58	2.77	7.815	7.14
3	1	m <sup>2</sup>	Insulation	437.5	26.81	14.2	11.94	25.519	36.4
4	1	m <sup>2</sup>	Form concrete	437.5	26.81	14.2	11.94	25.519	36.4
5	1	m <sup>2</sup>	Formwork	437.5	26.81	14.2	11.94	25.519	36.4

ITEM	Sketch	Qty	Length	Area	Total weight	Remarks
1		12	4100	37	15466	137
2		12	1400	71	19258	177
3		12	2100	37	14256	127
4		25	4900	16	77600	279
5		13	5600	10	102800	62
6		12	1500	16	24000	21
7		12	1700	4	6800	6
		Total weight				713

**NOTES**

- Foundation are designed for the following soil conditions:
  - Allowable bearing capacity = 1.50N/cm<sup>2</sup>
  - Depth of foundation from ground level = 3.75M - Extension level = 4.25M
  - Ground water level 100T
- The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the approved soil investigation report include but not be limited to, correct construction type, soil reinforcement, insulation, etc.
- Foundation should be placed on a layer of FC concrete 15 cm thickness.
- Fixing of concrete should be made without any interruption.
- Reinforcement bars to be used should be high grade steel at 52 of minimum yield strength = 3600 kg/cm<sup>2</sup>.
- Soil chalking material shall be according to approved soil classification and to be requested in layers and each layer should not be less than 92% of the max dry density determined from standard proctor test as per soil report.
- 3 City Soil rate at the bottom of the excavation pit. Soil replacement layer shall be used according to soil investigation report.
- Coring must be done for the first 3 days after concrete placing.
- All dimensions must be checked against the steel (over working drawings).
- Minimum cube strength (28 days) for foundation concrete = 200 kg/cm<sup>2</sup>
- Minimum cube strength (28 days) for top layer concrete = 215 kg/cm<sup>2</sup>
- Minimum concrete cover for reinforcement bars should be 75mm (7.5) cm
- All dimensions are in millimeters.
- Template must be used during concrete pouring.
- Surface retaining system should be used in reinforced concrete.

**SECTION 3-3**

**SECTION 3-3**

**TOP REINFORCEMENT DETAIL**

**PAT. BOTTOM REINFORCEMENT PLAN**

**PAT. TOP REINFORCEMENT PLAN**

**ARAB REPUBLIC OF EGYPT**  
**MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY**  
**EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY EETC**

**ELECTRIC POWER SYSTEM ENGINEERING COMPANY**  
 E.P.S.

**EGYPTIAN MECHANICAL and ELECTRICAL PROJECTS (SAMEREMEGA)**

**EL ASHERI 500 KV FLEET 220KV OHTL**  
 Foundations 1 to 4 of 1st Tower Type  
 (B0 - E0) - 3 - E1 - 12 - E00 - 15  
 (Dist. Class 3 With Soil Investigation)

NO.	DATE	BY	CHKD.	APP.
1	2024/07/03	M. ALI	M. ALI	M. ALI
2	2024/07/03	M. ALI	M. ALI	M. ALI
3	2024/07/03	M. ALI	M. ALI	M. ALI

Handwritten notes and signatures in the top right corner.



تم تصديق مسؤلية الاستشاري والشركة المتفردة  
 لوضع الاعداد لقرنات

Handwritten signatures and initials.

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY EETC


ELECTRIC POWER SYSTEM ENGINEERING COMPANY  
 E.P.S.

EGYPTIAN MECHANICAL and ELECTRICAL PROJECTS  
 (SAMEREMEGA)

EL ASHERI 500 KV FLEET 220KV OHTL  
 Foundations 1 to 4 of 1st Tower Type  
 (B0 - E0) - 3 - E1 - 12 - E00 - 15  
 (Dist. Class 3 With Soil Investigation)

NO.	DATE	BY	CHKD.	APP.
1	2024/07/03	M. ALI	M. ALI	M. ALI
2	2024/07/03	M. ALI	M. ALI	M. ALI
3	2024/07/03	M. ALI	M. ALI	M. ALI

٥- م



العدد ١٤٢ - كور ١

TOWER TYPE	TOWER DIMENSIONS			Excavation		Main concrete		Reinforcement	
	A	B	C	m	m	m <sup>3</sup>	m <sup>3</sup>	m <sup>3</sup>	kg
ROB	10042	1.5-20	30738	10.4	18.00	2.8	3.75	13.24	1325
ROB-1	14060	1.3-78	19578						
ROB-2	17362	1.0-29	23848						
ROB-3	18322	1.4-27	17405						
ROB-12	15404	1.2-22	17082						
ROB-15	16445	1.3-27	24323						

Type No	Depth	No	Length	160	Total	Total	Remarks	
			mm	kg	length	weight		
ROB	1.5	4183	38	166420	221			
ROB-1	1.3	4883	38	186420	221			
ROB-2	1.0	4530	38	174420	217			
ROB-3	1.4	5770	38	219420	237			
ROB-12	1.2	5770	16	91020	123			
ROB-15	1.3	5020	28	132220	179			
ROB	1.2	1648	22	28220	31			
ROB	1.2	1708	4	6200	6			
Total weight							1263	

**NOTES**

- Foundations are designed for the following soil condition:
  - Allowable bearing capacity = 1500 kg/cm<sup>2</sup>
  - Depth of foundation from ground level = 4.32m - Excavation level = 4.25m
  - Ground water level 200
- Foundations should be placed on a layer of PC concrete 15 cm thickness
- Finishing of concrete should be made without any interruption
- Reinforcement bars to be used should be high grade steel at 52 of minimum yield strength = 3600 kg/cm<sup>2</sup>
- Soil backfilling material shall be according to approved soil classification and to be compacted in layers and each layer should not be less than 20% of the max dry density determined from standard proctor test as per soil report.
- If 20% soil exist at the bottom of the excavation pit, soil replacement layers shall be used according to soil investigation report.
- Curing must be done for the first 5 days after concrete placing
- All dimensions must be checked against the steel lever workshop drawings
- Minimum cube strength ( 28 days ) for foundation concrete = 200 kg/cm<sup>2</sup>
- Minimum cube strength ( 28 days ) for bed layer concrete = 210 kg/cm<sup>2</sup>
- Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from (F.O) Cm
- All dimension are in millimeter
- Template must be used during concrete pouring
- Sulphate resisting cement should be used in reinforced concrete.

المصمم مسئولية الشركة والمقررة  
 المهندس/الطيار/الطيار  
 المهندس/الطيار/الطيار

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY EETC


ELECTRIC POWER SYSTEMS  
 ENGINEERING COMPANY  
 E P S

EGYPT MECHANICAL and ELECTRICAL PROJECTS  
 (S.A.S.H.A.M.A)

EL ASHER 500 / LRT2 220KV OHTL  
 Foundation Details For Tower Types  
 (ROB - ROB-3 - ROB-12 - ROB-15)  
 (Soil Class. 3 with Soil Replacement)


PREPARED BY: M. Ashraf Ibrahim  
 CHECKED BY: A.B. Ibrahim  
 APPROVED BY: M. Salem

DATE: 15/07/2024  
 PROJECT NO: N4-5602-S-010R  
 SHEET NO: A3  
 OF: 0  
 OF: 01





مخطط - ٩٠



العدد ١٤٢ - ٢٠٢٤

ITEMS TYPE	QUANTITY	UNIT	REMARKS
B73	12000	m <sup>3</sup>	(12000)
B74	13440	m <sup>3</sup>	(13440)
B75	14760	m <sup>3</sup>	(14760)
B76	16080	m <sup>3</sup>	(16080)
B77	17400	m <sup>3</sup>	(17400)
B78	18720	m <sup>3</sup>	(18720)
B79	20040	m <sup>3</sup>	(20040)

Excavation	Volume	Depth	Area	Per Hour
Excavation	20040	4.00	5010	5010
Per Hour	20040	4.00	5010	5010




  

Type No.	Depth	Area	Volume	Per Hour
101	16	5010	80160	80160
102	16	5010	80160	80160
103	16	5010	80160	80160
104	16	5010	80160	80160
105	25	5010	125250	125250
106	18	5010	90180	90180
107	12	5010	60120	60120
108	12	5010	60120	60120
Total Volume			666600	666600

**NOTES**

- 1 - Foundations are designed for the following soil conditions:
  - Allowable bearing capacity = 1.50 kg/cm<sup>2</sup>
  - Depth of foundation from ground level = 4.00M - Excavation level = 2.00M
  - Ground water level 2.00M
- 2 - The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the approved soil investigation report. Include but not be limited to, removal of material, soil replacement, foundation, etc.
- 3 - Foundation should be placed on a layer of PC concrete 15 cm thickness
- 4 - Fixing of concrete should be made without any interruption
- 5 - Reinforcement bars to be used should be high grade steel at least of minimum yield strength = 3500 Kg/cm<sup>2</sup>
- 6 - Soil Drilling material shall be according to approved soil investigation and to be compacted in layers and each layer should not be less than 150 mm dry density determined from standard proctor test as per soil report.
- 7 - If Silty Soil exist at the bottom of the excavation pit, Soil replacement layer shall be used according to soil investigation report.
- 8 - Curing must be done for the first 3 days after concrete casting
- 9 - All dimensions must be checked against the steel tower workshop drawings
- 10 - Minimum cube strength ( 28 days ) for foundation concrete = 200 Kg/cm<sup>2</sup>
- 11 - Minimum concrete cover for reinforcement bars should be from (7.5) Cm
- 12 - All dimensions are in millimeter
- 13 - Template must be used during concrete pouring
- 14 - Sulphate resisting cement should be used in reinforced concrete.



المصمم مسؤولاً عن سلامة التصميم والشركة المتكفلة  
 في جميع الجوانب المتعلقة بالمشروع



NO.	DATE	DESCRIPTION	BY	CHECKED
0				
1				
2				
3				
4				
5				
6				
7				
8				
9				

NO.	DATE	DESCRIPTION	BY	CHECKED
0				
1				
2				
3				
4				
5				
6				
7				
8				
9				

ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
 MINISTRY OF ELECTRICITY AND ENERGY  
 EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY E E T C

ELECTRIC POWER SYSTEMS  
 ENGINEERING COMPANY  
 MEMBER OF EL GROUP  
 (KARHOMKA)

EGYPT MECHANICAL AND ELECTRICAL PROJECTS  
 (KARHOMKA)

PROJECT TITLE  
 EL ASHER 550 / 132KV 220KV OHTL  
 Foundation Details For Tower Types  
 (B90 - B90+3 - B90+12 - B90-15)  
 (Soil Class 3 With Soil Replacement)

FILE NO. 13  
 M. Abd El Hedi  
 31/01/2021

DATE  
 31/01/2021


PROJECT NO.  
 -N4-5502-S-0114

DESIGNER  
 M. SAAD  
 31/01/2021

SCALE  
 A3

NO. 13





٢١/٥



## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٥

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ١٠,٧٣٤ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١٥) بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ أحمد فؤاد الوطن أمين على

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني (موقع بديل) وشراء مساحة ٠,٧٣٤ فدان

بمقابل نقدى مع إضافة نشاط خدمى (نادى اجتماعى) لخدمة قاطنى المشروع

فقط بعلاوة سعرية

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧ الموافق على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩ الموافق على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط بندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٥/٤/٢٠٢٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد / أحمد فؤاد الوطن أمين على لقطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٧٣٤,١٠ فدان الواقعة بالحوض رقم (١٥) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى نشاط سكنى بمقابل عينى (موقع بديل) وهو قطعة الأرض رقم (٧) حوض (٣٠) بمساحة ١٠ أفدنة بالإضافة إلى شراء مساحة ٧٣٤,٠ فدان بمقابل نقدى ؛

وعلى الطلب الموقع من المخصص له قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١١٣٨١) بتاريخ ٧/٦/٢٠٢٣ لاستصدار القرار الوزارى المائل؛ وعلى الطلب الموقع من المخصص له قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٨٦٥٣) بتاريخ ٣/٩/٢٠٢٣ مرفقاً به لوحات المشروع لمراجعتها واعتمادها ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٢ ؛  
وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات  
برقم (٤٢٢٢٣) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٩ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة  
والاعتماد والإفادة بكامل موقف المشروع ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار  
هذا القرار الوزارى المائل الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٦٤٠٢)  
بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٧ ؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل المخصص له قطعة الأرض ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من  
السيد / أحمد فؤاد الوطن أمين على اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧)  
بمساحة ٧٣٤, ١٠ فدان الواقعة بالحوض رقم (١٥) بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة  
٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى (موقع بديل) وشراء مساحة ٧٣٤, ٠  
فدان بمقابل نقدى مع إضافة نشاط خدمى (نادى اجتماعى) لخدمة قاطنى المشروع  
فقط بعلاوة سعرية ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة  
الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان نائب رئيس الهيئة لقطاع  
التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢٤ والمنتهىة بطلب استصدار القرار  
الوزارى المعروض ؛

## قرار:

**مادة ١-** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٧٣٤, ١٠ فدان الواقعة بالحوض رقم (١٥) بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة للسيد / أحمد فؤاد الوطن أمين على لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى (موقع بديل) وشراء مساحة ٧٣٤, ٠ فدان بمقابل نقدى مع إضافة نشاط خدمى (نادى اجتماعى) لخدمة قاطنى المشروع فقط بعلاوة سعرية وذلك طبقاً للشروط والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٥/٤/٢٠٢٣، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢-** يلتزم المخصص له باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٤-** يلتزم المخصص له بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقتن أوضاعها بقطعة الأرض قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص له بسداد العلاوة المستحقة نظير إضافة نشاط خدمى (نادى اجتماعى) بعلاوة سعرية لخدمة قاطنى المشروع فقط وفقاً لما تحدده اللجان المختصة بالهيئة وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على إضافة النشاط كأن لم تكن ، ولا يتم استخراج تراخيص البناء لمنطقة الخدمات إلا بعد تمام سداد العلاوة .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص له بالبرنامج الزمنى المعتمد للمشروع .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ١٠-** يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١١-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٢-** يلتزم المخصص له باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٣-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٤-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٥-** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (٧)

بمساحة ٢٤٥٠٨٣,٧٦ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٠,٧٣٤ فدان

والواقعة بالحوض رقم (١٥) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ أحمد فؤاد الوطن أمين على

لإقامة نشاط سكنى وكذا إقامة نادى اجتماعى وتخليده من الداخل

بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته

بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٥

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢٤٥٠٨٣,٧٦ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٠,٧٣٤ فدان .

مكونات المشروع :

١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٢٢٣٧,٣ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل

٢٩٥,٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٣٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ،

بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٦٦٤٠ م<sup>٢</sup> تمثل نسبة (١٤,٧٣٪) من

إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضى المخصصة للاستعمال الخدمى (اجتماعى + مسجد) بمساحة

٧٣٠,١٣ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٧٤,٠ فدان وتمثل نسبة (١,٦٢٪) من إجمالى مساحة

أرض المشروع بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ١١٤,٥٠ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة

(٢٥,٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضى المخصصة لغرف الأمن F.P بمساحة ٨,٠٦ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل

٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة

١٠٣٧٥,٩٥ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٤٧٠ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٠٢٪) من إجمالى

مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٩٢, ٧٥٦٦ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل

١, ٨٠٢ فدان وتمثل نسبة (١٦, ٧٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٦ - الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٤٠٧, ٤١٦٥ م<sup>٢</sup> أى ما

يعادل ٠, ٩٩١ فدان وتمثل نسبة (٩, ٢٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٣, ٢٢٢٣٧ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل

٥, ٢٩٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩, ٣٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى

مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٦٦٤٠ م<sup>٢</sup> تمثل نسبة (١٤, ٧٣٪) من إجمالى

مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الأرضى م <sup>٢</sup>	النسبة البنائية	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٤٤٠, ٨٦	١٠٠	٪٢٢, ٦٨	١	
٢	٣٤٧, ٣٩	٩٠	٪٢٥, ٩١	١	
٣	٣٤٧, ٣٧	٩٠	٪٢٥, ٩١	١	
٤	٣٤٧, ٣٩	٩٠	٪٢٥, ٩١	١	
٥	٤١٥, ٥٤	٩٠	٪٢١, ٦٦	١	بدروم+أرضى+
٦	٧٥٢, ٠٩	٢١٠	٪٢٧, ٩٢	٣	أول+غرف
٧	٣٣٠, ٦٧	٩٠	٪٢٧, ٢٢	١	سطح
٨	٣٣٠, ٩٤	٩٠	٪٢٧, ٢٠	١	
٩	٣٠٥, ٤٧	٩٠	٪٢٩, ٤٦	١	
١٠	٣٤٦, ٧٠	٩٠	٪٢٥, ٩٦	١	
١١	٣٤٦, ٤٦	٩٠	٪٢٥, ٩٨	١	



الارتفاع	عدد الوحدات	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى م <sup>٢</sup>	مساحة القطعة م <sup>٢</sup>	رقم القطعة
	١	٪٢٥,٩٨	٩٠	٣٤٦,٤٦	١٢
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	١٣
	١	٪٢٩,٥٢	٩٠	٣٠٤,٩١	١٤
	٣	٪٢٩,١٢	٢١٠	٧٢١,١٥	١٥
	١	٪٢٢,٨٩	٩٠	٣٩٣,١٦	١٦
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	١٧
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	١٨
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	١٩
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	٢٠
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	٢١
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	٢٢
	١	٪٢٩,٤٦	٩٠	٣٠٥,٤٧	٢٣
	٢	٪٣٣,٦٠	١٦٠	٤٧٦,١٧	٢٤
	٢	٪٣٣,٦٠	١٦٠	٤٧٦,١٧	٢٥
	٢	٪٣٣,٦٠	١٦٠	٤٧٦,١٧	٢٦
	٢	٪٣٣,٦٠	١٦٠	٤٧٦,١٧	٢٧
	٥	٪٣٩,٠٢	٣٥٠	٨٩٦,٨٩	٢٨
	٦	٪٣٩,٧٣	٤٢٠	١٠٥٧,١٦	٢٩
	٣	٪٣٢,٩٠	٢١٠	٦٣٨,٢٩	٣٠
	٦	٪٣٣,٢٣	٤٢٠	١٢٦٣,٨٣	٣١
	١	٪٢٤,٩٥	١٠٠	٤٠٠,٨١	٣٢

الارتفاع	عدد الوحدات	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى م <sup>٢</sup>	مساحة القطعة م <sup>٢</sup>	رقم القطعة
	١	٪٢١,٢٦	١٠٠	٤٧٠,٤٧	٣٣
	١	٪٢١,٧٠	٩٠	٤١٤,٨٣	٣٤
	١	٪٢٣,٧٥	٩٠	٣٧٨,٩٣	٣٥
	١	٪٢٨,٣٣	٩٠	٣١٧,٦٤	٣٦
	٢	٪٣٢,٦٣	١٥٥,٢	٤٧٥,٦٣	٣٧
	٢	٪٣٢,٩٣	١٥٥,٢	٤٧١,٣٣	٣٨
	١	٪٢٩,٠٠	٩٠	٣١٠,٣٣	٣٩
	١	٪٢٧,٨٢	٩٠	٣٢٣,٤٩	٤٠
	١	٪٢٣,٦٩	٩٠	٣٧٩,٨٦	٤١
	٢	٪٢٨,٠٤	١٧٩,٦	٦٤٠,٦	٤٢
	٢	٪٣٢,٧٥	١٦٠	٤٨٨,٥٩	٤٣
	٢	٪٣٢,٧٥	١٦٠	٤٨٨,٥٩	٤٤
	٢	٪٣٢,٧٥	١٦٠	٤٨٨,٥٩	٤٥
	٢	٪٣٢,٧٥	١٦٠	٤٨٨,٥٩	٤٦
	٢	٪٣٢,٧٥	١٦٠	٤٨٨,٥٩	٤٧
	٢	٪٣٢,٧٦	١٦٠	٤٨٨,٣٥	٤٨
	١	٪٢٠,٤١	٩٠	٤٤٠,٩١	٤٩
	٨٢	-----	٦٦٤٠	٢٢٢٣٧,٣	الإجمالى

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

( أ ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على ( ١٥ ٪ ) من إجمالى مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .

(ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، و(٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .

(ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(هـ) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أرضى) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٤م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود بقطع الأراضى السكنية الفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبى - ٦م خلفى- وفى حالة أن طول واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥ م فيمكن أن يصل الردود الجانبى ٢,٥م من جانب واحد فقط، أو من الجانبين حال إقامة بدروم أو توفير أماكن انتظار سطحية داخل أرض المشروع .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها.

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى

للجراجات وتعديلاته .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م<sup>٢</sup> وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٣٣ شخصاً / فدان .

ثانياً- المساحة المخصصة للخدمات :

الأراضى المخصصة للاستعمال الخدمى (اجتماعى + مسجد) بمساحة ١٣, ٧٣٠ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٧٤, ٠ فدان وتمثل نسبة (٦٢, ١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٥٠, ١١٤ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (٢٥, ٠٪) ، من إجمالى مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة لغرف الأمن F.P بمساحة ٠, ٦ ٨ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠, ٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠, ٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، طبقاً للجدول التالى :

جدول خدمات المشروع

النشاط	رقم القطعة	مساحة القطعة م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الأرضى F.P م <sup>٢</sup>	النسبة البنائية	الارتفاع	الردود
اجتماعى	A	٤٦٢, ٩٥	٦٠, ٥٠	١٣, ٠٧٪	أرضى + دور أول	٦م من حدود المشروع و٦م من باقى الجهات
مسجد	B	٢٦٧, ١٨	٥٤, ٠٠	٢٠, ٢١٪		طبقاً لاشتراطات المباني الدينية المعمول بها بالهيئة
غرف أمن		٨, ٠٦	٨, ٠٦			
الإجمالى		٧٣٨, ١٩	١٢٢, ٥٦			

يتعهد المالك بسداد العلاوة المستحقة نظير إضافة نشاط خدمى « نادى اجتماعى » وتخليده من الداخل طبقاً لما يتم تحديده من اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة قبل استصدار التراخيص من جهاز المدينة .  
الاشتراطات البنائية لأرض الخدمات :

يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على (٢م<sup>٢</sup>) وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥,٠٠٪) .

يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها على (٢٠٪) من المسطح المبنى للدور الأرضى كالتالى (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظلات) وذلك من مسطح الدور الأرضى وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته .

- الالتزام بترك ردود (م٦) من جميع الجهات داخل قطعة أرض الخدمات .
- الالتزام بترك مسافة (م٦) بين حد أرض الإسكان وحد أرض الخدمات .
- جدول النسبة البنائية للمشروع :

الاستعمال	إجمالى مساحة الدور الأرضى م <sup>٢</sup> F.P	النسبة البنائية٪
سكنى	٦٦٤٠	١٤,٧٣٪
غرف أمن وبوابات	٨,٠٦	٠,٠٢٪
خدمات	١١٤,٥٠	٠,٢٥٪
الإجمالى	٦٧٦٢,٥٦	١٥٪

طرف ثان

موكل عن المالك

إيهاب جمال الدين على

محمد الشعشاعى

طارق شفيق على سويد

## الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية ( أرضى + أول ) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على ( ١٥ ٪ ) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على ( ٢٥ ٪ ) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد / أحمد فؤاد الوطن أمين على ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز ) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورففها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يلتزم المالك باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١١- يلتزم المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .

١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة .

١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

١٤- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٥- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ

موكل من المالك

إيهاب جمال الدين على

محمد الشعشاعى

طارق شفيق على سويد

طرف أول

معاون وزير الإسكان

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى









## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٧٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون التصالح فى بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لقطاع تنمية وتطوير المدن رقم (١١٠٠) بتاريخ ٢٠٢٤/١/٨ ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف على قطاع

الإسكان والمرافق والسيد المهندس رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

**قرر:****(المادة الأولى)**

تكون قيمة سعر المتر المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع فى بعض مخالفات البناء بنطاق مدينة الشيخ زايد طبقاً لأحكام قانون التصالح فى بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ على النحو الموضح بالجدول المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٤/١/٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار



## حزانية الجديدة

## في الشيخ زايد

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع

طبقاً للمادة (٨) من القانون (١٨٧) لسنة ٢٠٢٢

المصدر بشأن قانون التصالح في بعض مخالطات البناء وتقنين أوضاعها

## بمدينة الشيخ زايد

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع بالجنبة لكل استخدام								مستوى الإسكان	المنطقة
فيها	تمهيني	طبي	تجاري إداري توظيفي	تجاري إداري	إداري	تجاري	سكني		
١٥٠٠	٢١٢٥	٢٠٠٠	٢٢٥٠	٢١٢٥	٢٠٠٠	٢٥٠٠	١٥٠٠	عمراني متكامل	كافة المشروعات الاستثمارية بالمنطقة + ح ١٧
١٧٠٠	١٧٥٠	١٦٢٥	١٨٧٥	١٧٥٠	١٦٢٥	٢٠٠٠	١٢٥٠	فاخر	ح ٢-٤-٩ ح ١٣-١٣- ح ١٤
١١٠٠	١٦٢٥	١٥٠٠	١٧٥٠	١٦٢٥	١٥٠٠	١٨٧٥	١١٢٥	فوق متوسط	ح ٥-٧-٨- ح ١٠-١٣
١٠٠٠	١٥٠٠	١٣٧٥	١٦٢٥	١٥٠٠	١٣٧٥	١٧٥٠	١٠٠٠	متوسط	ح ١٥-١٥- ح ١٥-١٥- ح ١٥-١٥- ح ١٦-١٢
٩٠٠	١٣٧٥	١٢٥٠	١٥٠٠	١٣٧٥	١٢٥٠	١٦٢٥	٨٧٥	اقتصادي	ح ١-٣
٨٠٠	١٢٥٠	١١٢٥	١٣٧٥	١٢٥٠	١١٢٥	١٥٠٠	٧٥٠	اقتصادي	ح ١١
١٢٠٠	١٧٥٠	١٦٢٥	١٨٧٥	١٧٥٠	١٦٢٥	٢٠٠٠	١٠٠٠	إسكان المستثمر الصغير	الدخل
١٢٠٠	١٧٥٠	١٦٨٠	١٨١٠	١٧٥٠	١٦٢٥	١٨٧٥	١١٢٥	خدمات متنوعة	منطقة الخدمات الإقليمية الأولى والثانية
٢٠٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٤٠٠	٢٥٠٠	٢٢٥٠	الحدائق المركزية	منطقة الخدمات الإقليمية الثالثة

## القطاعات العمرانية الجديدة

## محافظ الغربية الشيخ زايد

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع

طبقاً للمادة (٨) من القانون (١٨٧) لسنة ٢٠٢٢

الصادر بشأن قانون التصالح في بعض وظائف البلدة وتقنين أوضاعها

## بمunicipality الشيخ زايد

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع بالجنبة لكل استخدام								مستوى الإسكان	النقطة
شهرها	تعليمي	طبي	تجارى إدارى ترفيهي	تجارى إدارى	إدارى	تجارى	سكنى		
١٤٥٠	٢٧٠٠	٢١٧٥	٧٥٠٠	٢٢٠٠	٢٠٠٠	٧٥٠٠	١٧٥٠	تجارى إدارى ترفيهي	المحور الركزي - محور الكريزى ووتر
٦٥٠	١٣٠٠	١٧٥٠	١٢٠٠	١١٧٥	١٠٠٠	١٢٥٠	٧٥٠	تجارى إدارى ترفيهي - سكنى	الناطق المضافة للمدينة بالقرارين ٣٠ لسنة ٢٠٠٣ ، ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧
٤٥٠	٦٢٥	٦٠٠	٧٠٠	٦٢٥	٥٠٠	٧٥٠	٥٠٠	تجارى إدارى ترفيهي - سكنى	الناطق المضافة بالمدينة بالقرار ٧٧ لسنة ٢٠١٧
٢٦ / ج ٥٠									نور المبانة
٢٦ / ج ١٠٠									الشارع النير هادفة للريح




## محافظة الدقهلية قرار رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠٢٤

### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المُشكلة بقرار  
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٤ ؛  
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛  
**قررنا :**

**مادة ١ -** تُعدل المخططات التفصيلية لقرية ميت فارس التابعة لمركز بنى عبيد  
على النحو التالى :

يتم تعديل المخطط التفصيلى لقرية ميت فارس بتغيير استخدام المنزل من دينى  
إلى سكنى ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق  
الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلى المعتمد للمنطقة وأحكام  
القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض  
مع المخطط الاستراتيجى المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلى لقرية ميت فارس



**مادة ٢ -** يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ فى / / ٢٠٢٤ ، مكماً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

**مادة ٣ -** على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

**مادة ٤ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



## وزارة النقل

### الشركة القابضة لمشروعات الطرق والكبارى والنقل البرى

#### القرارات

قررت الجمعية العامة غير العادية رقم (٦٢) للشركة القابضة لمشروعات الطرق والكبارى والنقل البرى (ش.م.ق.م) بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢٤ الموافقة على ما يلى :

الموافقة على تعديل نص المادة (٤٧) من النظام الأساسى المنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد ٥٠٨ لسنة ٢٠٢١ لتصبح على النحو التالى :

توزع أرباح الشركة الصافية سنوياً بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى واستبعاد الأرباح الرأسمالية ، كما يأتى :

(أ) يبدأ باقتطاع مبلغ يوازى (٥٪) من الأرباح لتكوين الاحتياطى القانونى ، ويقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطى مقداراً يوازى (٥٠٪) من رأس مال الشركة المصدر، ومتى نقص هذا الاحتياطى تعين العودة للاقتطاع .

ويجوز للشركة تجنيب نسبة معينة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطيات أخرى بحد أقصى (٢٥٪) بشرط تحديد أسباب تكوينها وذلك لمواجهة الأغراض التى يحددها النظام على أن يتم اعتمادها من الجمعية العامة ، وفى جميع الأحوال لا يجوز التصرف فى الاحتياطيات والمخصصات الأخرى فى غير الأبواب المخصصة لها إلا بقرار من الجمعية العامة بما يحقق أغراض الشركة على أن يحدد القرار أوجه الاستخدام بهذه الاحتياطيات والمخصصات .

(ب) بعد استبعاد الأرباح الرأسمالية والاحتياطيات الواجبة ، يكون للعاملين بالشركة نصيب فى الأرباح السنوية القابلة للتوزيع يصدر بها قرار من الجمعية العامة بناءً على عرض مجلس الإدارة بنسبة لا تقل عن (١٠٪) ولا تزيد على (١٢٪) من

هذه الأرباح تصرف نقداً بمراعاة أحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩

- (ج) يتم تقدير مكافأة مجلس الإدارة بما لا يزيد على (٥٪) من الأرباح السنوية القابلة للتوزيع مخصوماً منها نسبة (٥٪) من رأس المال المدفوع .
- (د) فى حالة وجود حصص تأسيس أو حصص أرباح لا يجوز أن يخصص لها ما يزيد على (١٠٪) من الأرباح القابلة للتوزيع وذلك بعد تجنب الاحتياطات وتخصيص نسبة من الربح لا تقل عن (٥٪) من رأس المال للمساهمين وللعاملين كحصة أولى وخصم مكافأة مجلس الإدارة .
- (هـ) يكون للجمعية العامة تقرير ما تراه مناسباً فى شأن توزيع باقى أرباح الشركة بعد خصم حصة العاملين ومجلس الإدارة على المساهمين من عدمه وذلك فى ضوء التزامات الشركة ومشروعاتها .

وزير النقل

ورئيس الجمعية العامة للشركة القابضة  
لمشروعات الطرق والكبارى والنقل البرى  
الفريق / كامل عبد الهادى الوزير



## وزارة التضامن الاجتماعى الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

الإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفنى  
إدارة الفحص والقيد

قرار قيد رقم ١١٨٤ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٣

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الفحص والقيد بالإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفنى بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٣ بشأن قيد جمعية جسر ونور للتكافل الاجتماعى ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفنى بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

قيد جمعية جسر ونور للتكافل الاجتماعى طبقاً لأحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بوزارة التضامن الاجتماعى برقم (١١٨٤) بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٣

مجال العمل الرئيسى للجمعية :

التنمية الاقتصادية .

مجالات العمل الأخرى :

المساعدات الاجتماعية .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

الخدمات الصحية .

نطاق عمل الجمعية :

جمهورية مصر العربية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من  
كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها إلى : جمعية رعاية أسر وشهداء ومصابى هيئة  
الشرطة المقيدة برقم ٨٧٣٣ لسنة ٢٠١٢ بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة .

### (المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية  
وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية

أ/ مها الحضاوى



## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية لأبناء بلدة بلاط بالقاهرة

المقيدة برقم (١٤٧) بتاريخ ١٩٦٦/١١/٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢١/٥/٢٠٢١ وللجمعية الخيرية لأبناء بلدة بلاط بالقاهرة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / سيد عمار معوض مصطفى المفوض عن الجمعية الخيرية لأبناء بلدة بلاط بالقاهرة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

( المادة الأولى )

توفيق أوضاع الجمعية الخيرية لأبناء بلدة بلاط بالقاهرة طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٤٧) .



والتابعة لإدارة مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٦٦/١١/٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠٣٥٨٠٤٠٣٢) .

عنوان مركز إدارتها : (٧) شارع المنصورة - مصر الجديدة .

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة عشر) عضواً وفقاً لما هو

وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلى



## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة ساندرافالثقافية والتنمية

المقيدة برقم (١٠٦٢٣) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٣ لمؤسسة ساندرافالثقافية والتنمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / ساندراف كامل عبد الملك شكر الله المفوض عن مؤسسة ساندرافالثقافية والتنمية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٣/٧/ ؛  
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٣/٧/ بشأن الموضوع  
الموضح فيما بعد ؛

قرر:

( المادة الأولى )

توفيق أوضاع مؤسسة ساندرافالثقافية والتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٠٦٢٣) .

والتابعة لإدارة مصر الجديدة الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٥/٨/١٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٣١٩٧.٣١١١٢١.٢٣) .

عنوان مركز إدارتها : (١٠) ش القبة - روكسى - القاهرة .

مجالات عمل المؤسسة :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

٣ - الصداقة بين الشعوب .

٤ - النشاط الأدبى .

٥ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

٦ - الخدمات الصحية .

٧ - رعاية الشيخوخة .

٨ - رعاية الأسرة .

٩ - رعاية الطفولة والأمومة .

١٠ - الخدمات التعليمية .

١١ - الأنشطة الرياضية

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأيلوللة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للمؤسسة لـ (مؤسسة السرب الصغير المقيدة برقم ٧٦١٢ القاهرة) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة نهلة قايسى للتنمية

المقيدة برقم (١٠٦٤٤) بتاريخ ٢٣/٨/٢٠١٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٣٠/٦/٢٠٢١ لمؤسسة نهلة قايسى للتنمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ نهلة محمد السيد أحمد قايسى المفوض عن مؤسسة نهلة قايسى للتنمية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٢ ؛  
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع  
الموضح فيما بعد ؛

قرر:

( المادة الأولى )

توفيق أوضاع مؤسسة نهلة قايسى للتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٠٦٤٤) .

والتابعة لإدارة مصر الجديدة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٧/٨/٢٣

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١١٢١٢١٤٤١٣) .

عنوان مركز إدارتها : (١٣) عمارات العبور .

مجالات عمل المؤسسة :

١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - رعاية الطفولة والأمومة .

٣ - رعاية الأسرة .

٤ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٥ - رعاية فئات خاصة .

٦ - رعاية الشيوخة .

٧ - رعاية المسجونين .

٨ - الدفاع الاجتماعى .

٩ - الأنشطة الصحية .

١٠ - تنمية اقتصادية .

١١ - الصداقة بين الشعوب .

١٢ - النشاط الأدبى .

١٣ - التنظيم والإدارة .

١٤ - حماية المستهلك .

١٥ - تنظيم الأسرة .

١٦ - حماية البيئة .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .  
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .  
حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى  
للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة  
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن





## إعلانات فقد

### محكمة شمال الجيزة الابتدائية

تعلن عن فقد عدد (٢) دفتر علوم خبر بيضاء، بيانهما كالتالى :

١ - الدفتر الأول : يبدأ من رقم (٢٠١٨٥١) إلى رقم (٢٠١٩٠٠) .

٢ - الدفتر الثانى : يبدأ من رقم (٢٠١٩٠١) إلى رقم (٢٠١٩٥٠) .

مجموعة رقم (٩٧) ، وقد اعتبرت هذه القسائم ملغية ، فكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

### الإدارة الطبية بالسادات - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٩٠٢٠) الخاصة بوحدة الأخصاس الصحية، وتعتبر ملغية .

### الإدارة الطبية بالسادات - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٨٩٩٩) الخاصة بشعار الجمهورية باسم المجموعة الصحية بكفر داود .

### الإدارة الطبية بالسادات - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٢٢٥٨٧) الخاصة بشعار الجمهورية بمستشفى مدينة السادات .

### الإدارة الصحية بسمالوط بالمنيا

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٤٢٠٠) الخاصة بمكتب صحة سمالوط أول .

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٦٠٩ - ٢٠٢٤/٧/٣ - ٢٠٢٤/٢٥٠٠٤

